اجرة حانوت كذا من عمالة الشهود كذا الي ان ينتهي المصروف ويبرز الباقي
فان تسلم الوصي كتب مما تسلم ذلك الوصي المذكور وان استمر في جهة اربابه كتب
باقي ذلك مستقر في جهة اربابه وعلي الصيرفي المذكور استخراجه وان كان تحت
يد الصيرفي كتب ما استقر ذلك حاصلا الصيرفي المذكور وهكذا الي ان سمي المبيع
باسواقه ويكتب الشاهد ببيع كل سوق مخزومه وان كان المبيع في سوق
واحد فلبيع كل يوم مخزومه وليشملها هو ورفيقه بخطهما او تسلم للوصي
حق بطين قلبه **صورة ما يكتب في المخزومة** مخزومة مباركة
ان شا الله تعالي بما ابيع من تركة فلان بباشرة وصيه فلان وزوجته
فلانه او وكيلها الشرعي فلان بالسوق الفلاني صرف فلان بما تسلم
ذلك الوصي المذكور او مما استقر حاصلا الصيرفي المذكور في تاريخ كذا وكذا ابلغ
كذا وكذا المصروف من ذلك كذا الباقي كذا فاذا انكملت الاسواق بالمبيع ولم
يبق شي من الموجود كتب جامعه بجميع الاسواق وصورتها جامعة
مباركة تشتمل علي جميع ما تحصل من ثمن الموجود المخلف عن فلان المتوفي
الي رحمة الله تعالي قبل تاريخه المنحصر ارثه الشرعي في
زوجته فلانه واولاده منها او من غيرها فلان وفلان وفلان كما تقدم
ما تولي بيع ذلك وقبض ثمنه وصيه الشرعي فلان وزوجته المذكوره
او وكيلها فلان مما جرد ذلك مخصوما منها مضافا الي ذلك ما يجب اضافته
من استقبال يوم كذا الي كذا بحضور من سيضع خطه بظاهره من
العدول صرف فلان الفلاني بتاريخ كذا ابلغ كذا وكذا وتفصل
الاسواق كل سوق ببيعه وجملته ومصروفه وبارزه مستندا لا علي
ذلك من المخازير وان شا كتب ثمن المبيع جملة واحدة وكتب المصروف
جملة واحدة ويكتب البارز بعد ذلك للقسمة كذا وكذا ثم يقسم
بين الورثه علي قدر حصصهم بالفريضة الشرعية ويتسلم الوصي
حصص محاجيره ثم يكتب بعد ذلك فرض الحاكم المحجور في ماله مطلقا وسياتي
صورة الفرض في كتاب النفقات ان شا الله تعالي واذا اراد المشترون
اوراقا بالذي اشتروه من التركة ليقبضوا ثمنه كتب لكل واحد ورقه وصورتها
من جهة فلان الفلاني ثمن ما ابتاعه من تركة فلان بباشرة وصيه فلان بالسوق
الفلاني كذا وكذا وينصد ثمن كذا وكذا ومن كذا وكذا الي ان ياتي بالتفصيل
علي الجملة بالمطابقة والصحة ثم يقول صرف فلان او جبايته فلان
ويورخ ويكتب الوصي علامته في اعلا الطره او اسمه والشهود الي جانبه فاذا
قبض الصيرفي اشهد عليه في ظاهر الوصول بالقبض ويعطيه للمشتري انتهي

المصطلح [illegible] النكاح ان يذكر اسم الزوج وابيه وجده علي ما يعرف به ثم
بالزوجة كذلك ثم الصداق وذكر تاجيله او حلوله وان كان عبدا او جارية
او قماشا او غير ذلك فبصفته وصفا شاملا لا يخرجه عن الجهالة او كان بغير صداق
ذا المعوضة والصداق بقبضه الزوجة ان كانت بالغة عاقلة رشيدة او
من يحجر عليها كامين الحكم مثلا ليشتري به جهازها وقد جرت العادة في امين الحكم ان
يكتب قبضه علي ظهر الصداق ويرفع الي حاكم شرعي ويورخ بيوم الاجابة ثم يذكر المتولي
المزوج ان كان ابا او غيره من الاوليا وذكر بلوغ الزوجة او انها بكر معصر
غير ثيب فيجوز تجبرها الاب والجد علي مذهب الشافعي بزوجها كل منهما بغير اذنها
وان كان الولي والحالة هذه غيرهما من العصبات او ذو الولا او الحاكم فلا يزوج
البكر البالغ الا باذنها ورضاها الا السيد فانه يزوج مملوكته بالملك جبرا
بغير اذنها والملك يزوج مملوكة المعصر وكذلك البنت المعصر ومملوكة
الخنثي يزوجها وليه باذنه وكذلك مملوكة المراة يزوجها باذن لها لكن صريحا
بالنطق ولا يكفي السكوت اذا كانت السيدة بكرا بخلاف المراة في تزويج نفسها
فيكفي السكوت الا اذا ظهر منها ما يقتضي عدم الرضي واذا كان الولي ابا كتب
وزوجها منه بذلك او عقد بينهما او زوجها منه بذلك والدها المذكور
بحق ابوته لها وولايته عليها شرعا بعد ان وضح خلوها من كل مانع شرعي وانها
بكر بالغ او بكر معصر [illegible] مشتملة صحة العقل والبدن لم يتقدم عليها عقد
نكاح وان والدها المذكور يستحق الولاية عليها شرعا وان الزوج كفو لها وان
الصداق المعين مهر مثلها علي مثله وان كان الولي ممن يري تزويج المعصر
غير الاب والجد او الثيب المعصر او الثيب كتب وكذلك علي مقتضي مذهبه
واعتقاده ويذكر مذهبه وقبول الزوج النكاح لنفسه او وكيله الشرعي
في ذلك وهو فلان الفلاني واقرار الزوج انه واصل للصداق ادا وان غيره
المقبوض او قبض منه البعض وتاخر البعض وانه ملي وقادر علي ذلك ومعرفة
الشهود بهم والتاريخ **ومن الصور صداق افتتح خطبته علي شريف** الحمد لله الذي
شرف الاقدار بنا علها للاصطفا واختيارها لارتقاء درجات الوفا واختصاصها بما ينقطع
دونه الامال لحد ابتغدي بشكر مواليها الافواه وليستصغر عند الاقدار وان
سمت ومثال دونه عظمته وان عثرت الي الترقا وانتمت وله الحمد دخول
في شرف الجود له والعموم وذهب خصوص الشرف وعمومه واشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له شهادة تخلص في اعتقاده ومنحد رشدا فيما صرف النفسه
فيه واستغنا علي اعتاده واشهد ان محمدا عبده ورسوله المبعوث من اشرف
العرب نسبا واتمهم حسبا اصطفاه من قريش المصطفين من كنانة من ولد

Copyright © King Saud University